نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العدد ١٢٣ يونيو - حزيران ١٩٩٨

قانون الجمعيات الجديد فى مصر: من سيئ الى أسوأ

تشهد الساحة المصرية فى الوقت الراهن جدلا واسعا ومناقشات حادة بشأن القانون الجديد للجمعيات الذى تعتزم الحكومة تقديمه الى مجلس الشعب لاصداره فى صورته النهائية، ولكى يحل محل القانون الحالى - القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤- الذى ظل يوصف من قبل كل المهتمين بالعمل الاهلى والتطوعى فى مصر بأنه قانون سيىء السمعة. والنقطة المركزية مثار الجدل فى مشروع القانون المقترح تتمحور حول حقيقة أن المشروع المطروح يصيب العمل الاهلى وكل مؤسسات العمل المدنى فى مصر فى مقتل. فالمشروع وإن كان قد حاول التخفيف من بعض الاثار السلبية للقانون الحالى بشأن الجمعيات الا انه قد بالغ جدا فى ايراد العديد من القيود والضوابط التى تخول جهة الادارة سلطة تقديرية واسعة لن تقود فى النهاية إلا إلى تقويض دعائم العمل الاهلى وافراغه من محتواه. لذلك، فاننا وإن كنا نقدر بعض ماورد من ايجابيات فى مشروع القانون المقترح، مقارنة بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ الحالى، إلا أنه فى معرض الحديث عن حقوق الانسان، فإن اى ايجابيات يجب أن ينظر اليها وقياسها فى ضوء ما تقضى به المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة. وعليه، فإن قراءة مشروع القانون الجديد فى ضوء أحكام القانون الحالى -القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤- انما ترد عليها تحفظات عديدة من جانبنا من حيث الاستنتاجات التى نصل اليها من خلال هذه المقارنة، لان القانون الحالى المذكور هو اصلا غير مقبول بل ومرفوض. ومن ثم، فإن القول مثلا بأن مشروع القانون الجديد قد تضمن ما يشير الى انه لم يعد لجهة الادارة سلطة نهائية فيما يتعلق بحق الاعتراض على أو رفض أو الغاء أى قرار للجمعية مخالف للقانون أو للنظام الاساسى، وإنما يجوز لها فى مثل هذه الحالة اللجوء الى القضاء لطلب الالغاء أى أن جهة القضاء أضحت هى الفيصل أو الحكم الأخير بالنسبة لأى خلاف بين سلطة الادارة والجمعيات فى هذا الشأن، مثل هذا القول لايمكن اعتباره من قبيل الايجابيات لان الاصل فى الامور هو عدم تدخل الادارة فى عمل الجمعيات. والشىء ذاته يصدق فى تقديرنا على ما تضمنه المشروع المطروح من أن حق الجهة الادارية فى استبعاد المرشحين لمجلس الادارة والذى كان نهائيا فى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ صار يتطلب حكما من القضاء بشأنه، حيث أن الوضع الطبيعى هو عدم تدخل جهة الادارة للحيلولة دون قيام اى شخص ينتمى الى جمعية معينة بترشيح نفسه لعضوية مجلس ادارتها. ان التطور المهم فى نظرنا، هو أنه على خلاف الحال بالنسبة الى القانون رقم٣٢ الذى يعطى جهة الادارة سلطة تقديرية واسعة فيما يتعلق بحل الجمعيات او دمجها أو تعديل أغراضها بقرار وزارى عادى، فان المشروع المطروح الان قد قيد سلطة الادارة فى هذا الخصوص، حيث اعتبر أن المخالفات الجسيمة فقط هى التى تسوغ للجهة الادارية الحق فى التقدم الى القضاء بطلب حل الجمعية. وعليه، فإنه يكون من سلطة القاضى المختص وحده أن يقرر فيما اذا كانت قد حدثت مخالفة جسيمة أم لا وفيما اذا كانت هذه المخالفة الجسيمة تسوغ لجهة الادارة حل الجمعية أم لا.

إن القراءة المتعمقة لمشروع القانون الجديد تكشف عن وجود ثغرات جوهرية فى هذا المشروع التى من شأنها إن تركت دون تعديل أن تحدث انتكاسة كبيرة لمسيرة العمل الأهلى فى مصر وتقويضا لكل مؤسسات العمل المدنى

فى هذا العدد

ص ٣
مجلس الامناء يناقش الاستقالة المسببة للدكتور علي أومليل

ص ٦
العنف ضد المرأة

ص ٨
محاولة للالتفاف علي تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة علي الاراضي الفلسطينية المحتلة

ص ٨
تعديل جديد لقانون المطبوعات في الاردن رغم المعارضة

ص ٨
الرابطة التونسية تدين تأييد الحكم الصادر بسجن نائب رئيسها

ص ٩
انتهاك جديد لحرية الصحافة في مصر

ص ١١
المنظمة ترحب باطلاق سراح اكثم نعيسة وتطالب بالافراج عن كافة سجناء الرأي في سوريا

ص ١٣
الداخلية السودانية ترد.. والمنظمة تعقب

ص ١٦
انتخاب جاسم القطامي رئيساً للمنظمة العربية لحقوق الانسان

التى بدأت تزدهر فى السنوات الاخيرة متجاوبة فى ذلك مع الاتجاهات العالمية السائدة، هذا فضلاً عن أنه يتعارض وأحكام المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الانسان التى انضمت اليها مصر بل ويتعارض مع نص وروح الدستور المصرى الذى يؤكد صراحة على حرية تكوين الجمعيات والنقابات المهنية والانضمام اليها. ونتوقف هنا عند بعض هذه الثغرات والتى نعتبرها أكثرها خطورة بالنسبة لاداء مؤسسات العمل المدنى على حاضرا ومستقبلا .

١ – الغرض من انشاء الجمعية : الملاحظ أنه مع أن المادة(١١) من مشروع القانون قد أكدت على أن الأصل فى نشاط أى جمعية أهلية هو الاباحة، إلا أن القراءة الفاحصة لهذه المادة تكشف بما لايدع مجالا للشك عن حقيقة أن هذه «الانشطة المحظورة» قد صيغت فى عبارات يشوبها الغموض والابهام الأمر الذى يفتح المجال واسعا أمام جهة الادارة لاعمال سلطتها التقديرية فى التفسير وبالتالى تستطيع أن تبقى من تشاء وتستبعد من تشاء. ولعل هذا ينطبق بشكل خاص على الفقرتين ٣ و٥ من المادة المذكورة واللتين تحدثتا عن «أنشطة سياسية بطبيعتها» وعن أنشطة «..تهدد أمن المجتمع أو سلامته أو وحدته أو سلامته الوطنية...» . وتقديرنا، أنه كان حرياً بواضع النص أن يضيف هنا فقرة مهمة للغاية تقرر أنه فى حالة الخلاف فإنه يلزم احالة الامر الى القضاء ليكون هو الحكم فى المقام الاخير فى حالة المنازعة. وعلة ذلك، أن مثل هذه المنازعة واقعة لامحالة حيث أن جهة الادارة ستتذرع ولاشك بمثل هذه العبارات المطاطة والتى تحتمل تفسيرات متباينة للحيولة دون قيام جمعيات بعينها، ستكون المنظمات العاملة فى مجال حقوق الانسان على رأسها والتى تعتبر أنشطتها غير منبتة الصلة بالامور السياسية إن لم تكن تقع فى صلبها.

٢– حجم التدخل الادارى فى اعمال الجمعيات ونشاطاتها. الثابت، هنا أنه على الرغم من أن التوجهات الدولية السائدة الآن فيما يتعلق بالدور المتعاظم لمؤسسات المجتمع المدنى –الوطنى والدولى– والمنظمات غير الحكومية NGO'S عموماً، تفرض على الحكومة المصرية رفع يدها– أو إن شئت فقل وصايتها – عن الجمعيات واطلاق حريتها فى العمل الأهلى والمبادرات التطوعية فى حدود الدستور والقانون وبحيث يكون القضاء ايضاً هو الفيصل فى حالة وقوع التجاوزات، إلا أن مشروع القانون المطروح الان جاء كاشفا بما لايدع مجالا للشك عن حرص الحكومة ورغبتها الاكيدة فى ان يكون لها «حضور» حقيقى وملموس فى كل ما يتعلق بأداء الجمعيات الاهلية والمؤسسات الخاصة. ويبدو ذلك بشكل خاص فى الاتى:

– اعطاء جهة الادارة الحق فى حضور اجتماع الجمعيات العمومية، وهو امر لايتمشى البتة مع حق كل جمعية فى مباشرة نشاطها بحرية كاملة فى حدود القانون .

– اعطاء وزير الشئون الاجتماعية الحق فى أن يعين فى مجلس ادارة الجمعية عضوا واحدا أو أكثر كممثل للوزارة أو غيرها من الوزرات أو الهيئات وإعطاؤهم جميع حقوق اعضاء المجلس عدا الحق فى التصويت. وليس بخافٍ أن هذا النص ينطوى على درجة عالية من الخطورة لأنه يعطى جهة الادارة حقاً مباشراً فى التدخل فى سير عمل الجمعية، والاطلاع على كل مناقشاتها ومداولاتها الرسمية وغير الرسمية. ولا يقلل من خطورة هذا التدخل كون النص قد أشار إلى عدم أحقية العضو المعين من قبل جهة الادارة المشاركة فى عملية التصويت.

والواقع، أنه إذا كانت وزارة الشئون الاجتماعية قد قررت مؤخرا اسقاط هذا النص من مشروع القانون، إلا أن الحرص على الاشارة اليه فى الصياغة الاولى للمشروع ينهض دليلا قاطعا على وجود رغبة أكيدة لدى الوزارة فى ضرب العمل الأهلى فى مصر وتقويض دعائم الجمعيات والمؤسسات العاملة فى هذا المجال .

– اعطاء جهة الادارة(ممثلة فى رئيس الجمهورية) سلطة تقدير واسعة لا معقب عليها من قبل القضاء فى سحب صفة النفع العام عن الجمعية، ووضع حظر على أى عملية اندماج بين الجمعيات التى تندرج تحت هذا النوع الا بموافقة جهة الادارة

٣– التشديد المبالغ فيه للعقوبات التى توقع كجزاء على انتهاك أحكام هذا القانون. والواقع، ان حرص واضعى هذا المشروع على الاشارة فى المادة(٧٨) الى(١٠) حالات لأنشطة أو ممارسات تستوجب توقيع عقوبة الحبس مدة لاتزيد عن سنتين وبغرامة لاتزيد عن عشرة الاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، لهو–أيضا– دليل أكيد على أن الفكرة الرئيسية أو المسيطرة لدى الحكومة المصرية من وراء الحرص على اصدار هذا القانون ليست هى تيسير العمل الاهلى أو التطوعى وإنما تقييده الى أبعد مدى ممكن ولاشك أن ذلك يبدو لنا أمرا غير مفهوم فى ضوء حقيقة أن الخطاب السياسى الرسمى للدولة يميل كمبدأ عام الى تشجيع المبادرات الفردية والجماعية والى دعم العمل التطوعى واطلاقه الى أبعد الحدود.

وعلى وجه الاجمال، فإن الامر يحتاج الى وقفة حاسمة لتنقية مشروع القانون مما يكتنفه من عيوب خطيرة ومآخذ جسيمة، حتى يكون أكثر قدرة على الاستجابة للاحتياجات الحقيقية للمواطن المصرى، خاصة وأن المؤسسات الحكومية تبدو عاجزة فى معظم الأحيان عن الوفاء بمثل هذه الاحتياجات.

مجلس الامناء يناقش الاستقالة المسببة للدكتور على أومليل، وينتخب رئيساً جديداً للمنظمة، ويطلق حواراً حول تطوير المنظمة، ويشكل لجنة لتعديل النظام الأساسى، ويقر انشاء مركز المعلومات

١ – ناقش مجلس الامناء فى اجتماعه الاخير يومى ٣، ٤ يونيو/حزيران الاستقالة المسببة التى قدمها د. على أومليل رئيس المنظمة للمجلس فى ١٤ فبراير/شباط.

٢ – جاء نص الاستقالة التى قدمها د. على أومليل على النحو التالى: «الاخوة اعضاء مجلس الامناء للمنظمة العربية لحقوق الانسان

تحية طيبة وبعد،

[redacted]نى أن أتخذ قراراً فكرت كثيراً قبل اتخاذه. لعلكم تذكرون أنى ترددت حين اقترحت على مسئولية رئاسة المنظمة أثناء انعقاد جمعيتنا العمومية بالرباط فى يونيو/ حزيران الماضى. فبمقدار ما تأثرت بثقتكم وتشريفكم لى بمقدار ما تخوفت من الصعوبات الموضوعية التى قد تحول دون أدائى هذه المسئولية على الوجه المطلوب. وقد عبرت لكم خاصة عن الصعوبة المتمثلة فى كونى مقيماً بالرباط، وكون مقر المنظمة والأمانة العامة موجودان بالقاهرة. وقد حاول بعض الاخوة مشكورين التهوين [redacted] هذه الصعوبة بفضل وسائل الاتصال اليومى السريع. وقد أبدى أخونا الامين العام، الاستاذ محمد فائق، كل الاستعداد للتعاون وتكثيف التواصل. الا اننى، وبعد تجربة الشهور الماضية، وجدتنى موضوعياً لا اتابع اعمال المنظمة، وبالتالى لا استطيع أن أساهم فى سير نشاطها على النحو الذى يكون فى مستوى الثقة التى شرفتمونى بها. لقد كان املى، واعتقد انه أملنا جميعاً، ان المنظمة سيتعزز دورها واداؤها بعد جمعيتنا العامة الاخيرة، ورغم الاجواء التى سادت انعقادها. كنت مثلاً أتوقع أن تتضح اكثر العلاقة بين الرئاسة والامانة العامة، وهى علاقة ومهام ومسئوليات غير واضحة ابتداء من نظام المنظمة الاساسى، خاصة فيما يتعلق برئيس المنظمة. وارى انه اما ان تحدد مسئولياته فى النظام الاساسى، وتفصل فى النظام الداخلى، أو يستغنى اصلاً عن هذا المنصب، أو عن منصب الامين العام، ويحتفظ بواحد منهما مع تحديد مدقق لمهامه ومسئولياته ومساءلته. وهناك ثانياً علاقة المنظمة بالفروع وبالمنظمات المنتسبة فهى ما تزال متعثرة وهناك علاقة المنظمة بالمنظمات الدولية، اذ الملاحظ ان منظمتنا ما زالت لم تصل الى ان تصبح المحاور الرئيسى والمصدر الاساسى لقضايا حقوق الانسان بالنسبة للمنظمات الدولية فيما يتعلق باقطارنا العربية، كما ان علاقتها بهذه المنظمات لم تصل الى ان تصبح علاقة عضوية، أى أكثر من علاقة تبادل البيانات. وهناك رابعاً الوضع القانونى للمنظمة، والذى لم يحسم فيه لحد الآن. واذا كان من الطبيعى، ومن المشروع أن نناقش مسئولية الذين تحملوا المسئولية، ابتداء من كاتب هذه السطور، فانى شخصياً أرجو أن نتوجه الى المستقبل، أكثر من نقف عند حفريات الماضى.

انى اعرف ان من بين اخواننا فى المنظمة من يرى انه لابد من اعادة النظر فى قواعد عمل المنظمةوطريقة ادائها، كما اعلم ان من بينهم ايضاً من لا يرى ان هناك مشكلاً اصلاً، وهذا وضع غريب حقاً ان نتباين الى هذه الدرجة فى تقييم المنظمة، مما يقتضى ان نتوافق جميعاً على مقاييس موضوعية فى تقييمنا لتجربة منظمتنا. وانى لعلى يقين بان الرصيد الشخصى لكل واحد من اعضاء المنظمة وحرصه على استمرارها وتطويرها، وضرورة وجود ارادة مشتركة للتغيير والتطوير، كل هذا كفيل بان يرفع المنظمة الى المستوى المأمول، وان تصبح سلطة معنوية حقيقية فى مجال حقوق الانسان، فى وطننا العربى. وانى اذ اتقدم اليكم آسفاً باستقالتى من رئاسة المنظمة العربية لحقوق الانسان، فاننى آمل لمنظمتنا كامل التوفيق.

ومع خالص التعبير عن الاحترام والتقدير».

٣ – واضاف د. على اومليل الى الاسباب التى سبق ابرازها فى كتاب الاستقالة واقعتين اضافيتين فى معرض عدم تمكنه من متابعة اداء المنظمة اذ أشار الى ندوة نظمها المعهد العربى لحقوق الانسان فى المغرب ومثل المنظمة فيها عضو ممن مجلس امناء المنظمة من خارج المغرب، وندوة اخرى نظمها اتحاد المحامين العرب، ودعا اليها محامى مغربى للتحدث باسم المنظمة العربية لحقوق الانسان. كما قدم اقتراحين محددين يختص احدهما بمشكلة الاعتراف القانونى بالمنظمة اذ دعا لاعطاء مهلة لآخر السنة لحل مشكلة الاعتراف القانونى، فاذا تعذر انجاز هذه المهمة تشرع المنظمة فى البحث عن دولة مقر اخرى، ويختص الثانى بدعوة الجمعية العمومية للانعقاد لبحث المشكلات التى تواجه المنظمة بدلاً من انتظار موعد انعقادها بعد سنتين.

٤ – قبل بدء النقاش حرص الاستاذ فاروق أبو عيسى على توضيح ما أورده د. على أومليل بخصوص الندوة التى نظمها اتحاد المحامين العرب بمناسبة انعقاد مكتبه الدائم فى المغرب، وبين انه وجه دعوة للدكتور على أومليل لحضور هذه الندوة لكنه لم يتلق تأكيداً بحضوره، فأحال الامر لنقابة المحامين المعنية للتصرف، فدعت من جانبها أحد المحامين المغاربة للتحدث عن حقوق الانسان وليس باسم المنظمة العربية لحقوق الانسان، وان هذا امر يخص الاتحاد ولا يخص المنظمة من قريب أو بعيد. وعقب الاستاذ محمد فائق الامين العام على الاستقالة وأسبابها، فذكر انه منذ الازمة التى

حدثت فى الجمعية العمومية سعت الامانة العامة لتجاوز آثارها، وخاضت حواراً مطولاً مع عدد من المنظمات العضوة لشرح النقاط الخلافية، ووجدت تجاوباً من معظمها، لكن جاءت الاستقالة وبالنحو الذى تمت به لتنفخ فى الرماد من جديد. وأكد الامين العام انه لم يحدث خلاف بينه وبين د. أومليل، وكان هناك تصور مشترك للعمل فى أوربا، كما كانت الامانة العامة قد أعدت ورقة للتطوير بالتفاعل مع الحوارات الى اجرتها الجمعية العمومية، وما اعقبها لعرضها على اللجنة التنفيذية التى كان من المقرر عقدها فى شهر فبراير/شباط الذى استقال فيه د. على أومليل. وهى مطروحة أمام المجلس. وتتكون من شقين أحدهما يتعلق بالمفاهيم المختلف عليها للوصول الى رأى مشترك فيها، والثانى مقترحات لتطوير النظامين الاساسى والداخلى بما يتناسب مع تطور المنظمة.

وفيما يتعلق بالاشكاليات التى اثارها د. على أومليل، فإن الامانة العامة سعت وستظل تسعى لتطوير الوضع القانونى للمنظمة، ولا تعارض نقل المنظمة اذا استمر الوضع القائم على ما هو عليه شريطة أن يتم النقل لبلد عربى، وان يتم لوضع افضل، وتسعى الامانة العامة لتعديل النظام الاساسى منذ سنوات بالاستجابة لنتائج ورشة العمل التى نظمتها مع المنظمات العضوة، ولدواعى التطوير الاخرى، وتعيد طرح مقترحاتها على المجلس. أما الجانب المالى للمنظمة الذى يقول د. على أومليل أنه لا يعرف عنه شيئاً. فوثائقه متاحة وتعرض بالكامل على اللجنة التنفيذية ومعروضة حالياً على مجلس الامناء بعد تدقيقها من اكبر مكتب محاسبة دولى فى مصر وهو مؤسسة الدكتور عبد العزيز حجازى.

وتبقى العلاقة مع المنظمات الدولية، وصحيح أنها ليست علاقة عضوية، وأقول وينبغى الا تكون علاقة عضوية، وانما علاقة تعاون وثيق، وتضامن اكيد وهو ما يتحقق بالفعل، حيث تظل هناك مسافة بين ما تدعو اليه بعض هذه المنظمات الكبرى والمنظمة العربية لحقوق الانسان.

٥ – ثم شارك فى النقاش جميع اعضاء المجلس الحاضرين، وتناولت مداخلاتهم ثلاثة موضوعات هى: أسباب الاستقالة، طبيعة الاشكاليات التى تواجه المنظمة، ومقترحات معالجة هذه الاشكاليات.

٦ – فيما يتعلق **بأسباب الاستقالة**: عبر الاعضاء عن أن الاسباب المطروحة لا تصلح أن تكون اسباباً للاستقالة، اذ انها سابقة على تولى د. على أومليل الرئاسة، وتولى الرئاسة فى ظلها. وهى مشكلات قديمة وكانت قيد المناقشة منذ زمن طويل. وهى ليست مسئولية الامانة العامة فحسب بل مسئولية كل هيئات المنظمة. وأن بعضها يتعلق بالنصوص الواردة فى النظام الداخلى. ويمكن النظر اليها باعتبارها نقداً للنظام الداخلى.. وعتب البعض على الدكتور أومليل نشره الاستقالة قبل مناقشتها، وعبر آخرون عن ان النقاش كان يمكن أن يصبح أكثر فائدة لو انه تم داخل مجلس الامناء. وتساءل بعض الاعضاء هل تحل هذه الاستقالة اشكاليات المنظمة، وخلص بعضهم الى انها لا تقدم حلاً لهذه الاشكاليات بل تفاقمها، وانها ترتبط بأسباب لا يستطيع مجلس الامناء ان يعالجها، وانها أدعى للحرص على البقاء للتعاون من أجل حل هذه الاشكاليات.

٧ – لكن من ناحية أخرى عبر أحد الاعضاء وهو د. عبد الحسين شعبان عن تقديره للحرج الذى تعرض له د. أومليل بسبب اهمال اطلاعه على وثائق المنظمة وعمل الامانة العامة، وذكرت د. زينب معادى ان د. أومليل كان يستطيع أن يقدم الكثير فما هى العوائق التى حالت دون ذلك، وكيف تجعل المنظمة كلاً منا يعطى أفضل ما عنده.

٨ – وناشد اعضاء المجلس د. على أومليل سحب استقالته، فطالما كان الهدف هو التطوير فإن آخر وسيلة هى الاستقالة، ودعا بعضهم المجلس لرفض الاستقالة او تجميدها.

٩ – أما فيما يتعلق **بطبيعة الاشكاليات التى تواجه المنظمة**، فقد تفاوتت رؤية المشاركين لها ولاهميتها، فطرحها د. عبد الحسين شعبان باعتبارها مشكلات «تصل الى مصاف الازمة» واذا تعذر ايجاد معالجات لها: فان كيان المنظمة سيتعرض الى التصدع والتآكل التدريجى».. بينما تناولتها مداخلات معظم الاعضاء باعتبارها مشكلات تطور ونمو، وليست مشكلات عجز أو تخلف، وان جميع مؤسسات المجتمع المدنى تعانى من مشكلات مماثلة، وان التحدى الحقيقى الذى يواجه المنظمة هو فى تجاوز هذه المشكلات، وتطوير المنظمة، وليس تجسيمها.

١٠ – انطلاقاً من هذه النظرة المتباينة نظر البعض لاشكالية الاعتراف القانونى للمنظمة باعتبارها مشكلة «اساسية»، و«حاسمة»، ودعوا الى تحديد مهلة زمنية، تشرع المنظمة بعدها فى الانتقال الى بلد آخر، اذا لم يتم خلالها الحصول على الاعتراف القانونى فى مصر. بينما اعرب آخرون بأنه ليس لدى المنظمة مشكلة حادة فيما يتعلق بالاعتراف القانونى، وذكر آخرون أن قضية الاعتراف القانونى قد تقلل من امكانيات المنظمة، ولكنها لا تقلل من شأنها. وانتهى توافق المجلس الى الطلب من الامانة العامة لتجديد مساعيها لدى الحكومة المصرية لانجاز هذه المهمة، والسعى فى الوقت نفسه لاستطلاع رأى حكومتى بلدين عربيين لتسجيل المنظمة لديهما، والتمسك فى كل الاحوال ببقاء المقر الحالى للمنظمة فى القاهرة.

١١ – وتركزت المناقشات الخاصة **بتطوير**

المنظمة، على عدة محاور أبرزها تطوير الاطار التنظيمى لعمل المنظمة، ودعم العلاقة بين المنظمة والافرع والمؤسسات العضوة على اساس التزامات متبادلة، واعادة النظر فى الانخراطات الفردية وانخراط الجمعيات، بتدعيم العضوية الفردية ومراجعة أسس العضوية المؤسسية حيث توجد مؤسسات تضم آلاف الاعضاء فيما يستطيع عشرة اشخاص فى بلد آخر تأسيس فرع. وتخفيف الشعور بأن نشاط المنظمة يختزل فى نشاط الامانة العامة من خلال تطوير آليات العمل، وتعميق العمل الجماعى، واطلاق مبادرات مهمة على المستويين القومى والدولى، وتوزيع الادوار.

١٢ – كما دعا بعض الاعضاء الى تعزيز التوجه نحو مهنية اكبر فى اداء المنظمة، وتبنى مشاريع محددة، وتلبية الاحتياجات المتطورة للمعلومات من خلال استكمال مشروعى مركز المعلومات والشبكة العربية للمعلومات والتوثيق فى مجال حقوق الانسان، وتطوير الامانة العامة، وتدعيم الامكانيات المالية للمنظمة.

١٣ – كما دعا بعض الاعضاء لاعداد تقرير بمقترحات التطوير وطرحه للمناقشة لدى الافرع والمؤسسات العضوة.

١٤ – وقد تعددت الآراء والمقترحات حول سبل تحقيق ذلك التطوير، فاقترح احد الاعضاء الدعوة لعقد جمعية عمومية استثنائية قبل نهاية العام للنظر فى تعديل النظام الاساسى والاشكاليات التى تواجه المنظمة، لكن اعترض اعضاء على عقد جمعية عمومية استثنائية حيث يتعارض ذلك مع النظام الاساسى الذى ينبغى احترامه، ودعوا بدلاً من ذلك الى تقديم موعد انعقاد الجمعية العمومية بضعة أشهر، وذهب رأى ثان الى عقد اجتماع الجمعية العمومية فى موعده، والاعداد الجيد للتعديلات والتطوير، وتشكيل لجنة من اعضاء المجلس تتلقى كافة المقترحات المتعلقة بالتعديل وتمحصها تمهيداً لمناقشتها داخل هيئات المنظمة، وذهب رأى ثالث لدعوة المجلس للفصل فى الاشكاليات المطروحة، على ان يتم العمل بما يتفق عليه ولا يتعارض مع النظام الاساسى دون انتظار للجمعية العمومية.

١٥ – وقد انتهى توافق المجلس الى تشكيل لجنة من اربعة اعضاءهم السادة ابراهيم العبد الله، وأمين مكى مدنى، ومحمد منيب، وهانى الدحلة، على أن يوضع بين ايديهم كافة مقترحات التعديل السابقة، وما قد يرد الى اللجنة من الافرع والمؤسسات العضوة.

١٦ – فى ختام المناقشات عبر د. احمد صدقى الدجانى رئيس المنظمة بالنيابة على المناقشات، فبين من واقع خبرته الصعوبات التى تعمل فيها مؤسسات المجتمع المدنى، والمحاولات المستمرة لاختراقها والقصف بها، وما تتركه من شعور بالاحباط بين المثقفين والمشتغلين بالعمل العام. كما بين ان هذه الصعوبات تزداد كثيراً على مستوى العمل القومى (الاقليمى) منها على المستوى الوطنى بسبب تفاوت المفاهيم، لكن المنظمة استطاعت ان تصمد فى وجه كل الصعوبات، وتجلى صمودها فى انتظام عملها، واصداراتها المتعددة التى تميزت بالجرأة والحيدة والموضوعية. وشخص الازمة التى مرت بها الجمعية العمومية بثلاث عوامل: «شخصنة» الخلافات، وغياب مفهوم العمل الجماعى، وتجاوز مسئولية الكلمة. اذ يؤدى اضفاء الطابع الشخصى على الخلافات الى تفاقمها، وبينما كان العمل الجماعى يقتضى أن ندير حواراتنا داخل مؤسستنا، وان نلتزم بما قد نصل اليه من آراء بالتوافق أو التصويب، فقد نقل بعضنا الخلاف الى الرأى العام، ولم يلتزم بما جرى التوافق عليه بالأسلوب الديمقراطى، أما مسئولية الكلمة فكان تعبيرات كثيرة وبين الجهد الكبير الذى بذلته الامانة العامة واللجنة التنفيذية لتجاوز ازمة الجمعية العمومية. وذكر د. الدجانى ان موضوع الاستقالة تم خلطه مع القضايا الاخرى وان التصوير الذى طرحته الاستقالة لانفلات الفروع ليس صحيحاً، وان كل الامور المالية للمنظمة نوقشت واتخذت قراراتها بالاجماع وبموافقة د. على اومليل فى مجلس الامناء بما فيها موضوع الوديعة وجميع وثائق هذه الاجتماعات موجودة، وانه ينبغى استمرار التشدد فيما يتعلق بالمعونات المالية الدولية. واهمية التأكيد على استقلال المنظمة، وعدم السماح لاى جهة اجنبية باختراقها، أو الانزلاق باتجاه التطبيع. واشار الى ان اللجنة التنفيذية قررت فى ١٩٩٨/٣/١٢ ان الاسلوب التى طرحت به الاستقالة واعلانها لم يترك للمنظمة خياراً فى قبولها. اما موضوع التطوير فهناك ما يشبه التوافق الكامل حول عدد من القضايا جرى التعبير عنها بطرق مختلفة لكن هناك اتفاق كامل بشأنها. فى ختام المناقشات عقب د. على أومليل على مدخلات الاعضاء فى النقاش وشكر الاعضاء الذين دعوه لسحب استقالته وبين انه حرص على شرح وجهة نظره للمجلس، ودعوته لبحث المشكلات وانه طالما تحقق هذا الهدف فانه يرجو من المجلس قبول استقالته.

وفى ضوء ذلك قرر المجلس قبول استقالة د. على أومليل، وتوجيه الشكر له على ما بذله من جهد خلال توليه مسئوليته. بقبول استقالة د. على أومليل، رشح اثنين من اعضاء المجلس الاستاذ جاسم القطامى/ عضو المجلس لتولى منصب الرئيس، وانتخبه المجلس باجماع الحاضرين.

واستأنف المجلس النظر فى موضوعات جدول الاعمال، وأقر ميزانية لبدء تنفيذ مشروع مركز المعلومات والتوثيق لحقوق الانسان، وتنفيذ حملة مناهضة التعذيب التى اقرها المجلس.

التقرير السنوى للمركز الفلسطينى لحقوق الانسان

أصدر المركز الفلسطينى لحقوق الانسان تقريراً شاملاً عن نشاطات المركز خلال عام ١٩٩٧ (١٠١ صفحة) سواء فى مواجهة الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان الفلسطينى أو ما يتعلق باحترام سيادة القانون وتعزيز الديمقراطية على المستوى الفلسطينى، وعلاقة المركز مع المجتمع المحلى، وعلى المستوى الاقليمى والدولى. ويتلخص ما أورده التقرير بشأن الانتهاكات الاسرائيلية فى قطاع غزة فيما يلى:

- **استمرار الحصار المفروض على جميع الاراضى الفلسطينية** حيث تتراوح الاجراءات بين الحصار الشامل والحظر التام على حركة الافراد والبضائع بين الضفة الغربية وقطاع غزة ومع العالم الخارجى واغلاق المعابر الحدودية مع مصر والاردن، وبين الحصار الجزئى المتمثل فى اخضاع عدد محدود من الافراد والبضائع لقيود صارمة فى التنقل.

- **تعذيب المعتقلين** وقد توفى أربعة فلسطينيين فى سجون الاحتلال من بينهم واحد على الاقل قضى نحبه نتيجة للتعذيب. ولا تزال اسرائيل هى الدولة الوحيدة فى العالم التى تقر التعذيب وتقننه. ويبلغ عدد المعتقلين فى السجون الاسرائيلية آلاف المعتقلين محرومين من ابسط الحقوق الانسانية التى تكفلها المعايير الدولية.

- **التوسع الاستيطانى واعتداءات المستوطنين.** شهد قطاع غزة عشرات المحاولات من قبل المستوطنين والجنود الاسرائيليين للاستيلاء على اراض فلسطينية واستيطانها ونتج عن ذلك وقوع مواجهات عديدة مع المدنيين الفلسطينيين، واستخدام قوات الاحتلال للاعيرة النارية وقنابل الغاز ضدهم. -**اطلاق النار ضد المدنيين.** لجأت قوات الاحتلال الاسرائيلى الى استخدام القوة ضد المدنيين وادى ذلك الى قتل ٣ مدنيين واصابة ١٣ منهم.

- **الاعتداءات على الصيادين:** تصاعدت الانتهاكات والممارسات الاسرائيلية غير القانونية من قبل حرس السواحل الاسرائيلية ضد الصيادين الفلسطينيين الذين تعرضوا لاطلاق زوارق النار عليهم واعتقالهم ومصادرة قواربهم ومعداتهم.

-**الانتهاكات فى مناطق المستوطنات:** وتشمل ترويع المواطنين باستخدام الكلاب المتوحشة قرب المستوطنات، وعمليات الايقاف والتفتيش، والضرب، واغلاق الطريق الرئيسى بين رفح وغزة واغلاق حاجز التفاح، وتصريف مياه المجارى من المستوطنات بالقرب من المدن والقرى الفلسطينية.

كما تضمن التقرير فيما يتعلق بأداء الشرطة الفلسطينية انه بالرغم من بعض التحسن وتشجيع السلطة لبرامج التدريب لافرادها على حقوق الانسان، فإن جوهر الانتهاكات لم يتغير. وشهد العام عدداً من الانتهاكات لحقوق الانسان تتمثل فيما يلى:

الاعتقلات غير القانونية - فقد بقى حوالى ٥٠ معتقلاً لم توجه اليهم تهم محددة، ومنهم أكثر من ٢٥ لم يعرضوا على القضاء وحرموا من حقهم فى تلقى دفاع ملائم، واعتقل معظمهم بسبب معتقداتهم السياسية.

-**استخدام التعذيب والقتل:** حيث توفى خمسة اشخاص نتيجة لاعمال التعذيب.

تورط افراد الامن فى عمليات القتل - حيث قاموا بقتل خمسة مواطنين، وقد قدم الجناة لمحكمة أمن الدولة.

اغلاق مؤسسات مرخص بها - قامت السلطة باغلاق اكثر من ٢٠ مكتباً رئيسياً وفرعاً لمؤسسات اسلامية مرخص لها، وقد اغلقت صحيفة الرسالة الاسبوعية فى انتهاك صارخ لحرية التعبير.

النظام القضائى - بالرغم من تراجع عدد القضايا التى تحال الى محكمة امن الدولة، فان مجرد استمرار هذه المحكمة يهدد الحريات العامة. ومن ناحية أخرى، شهد العام المنصرم عدداً من المخالفات والتجاوزات تتمثل فى عدم تنفيذ احكام قضائية من قبل هيئات حكومية وغير حكومية، الامر الذى ينال من هيبة القضاء.

تأجيل انتخابات مجالس الهيئات المحلية فقد أجل اجراء هذه الانتخابات المحدد لها اغسطس/آب ١٩٩٧ الى اجل غير مسمى، الامر الذى يمثل انتكاسة لعملية التحول الديمقراطى.

الأوضاع الراهنة فى الريف المصرى فى تقرير لمركز الأرض لحقوق الانسان

تحت عنوان: «ملف لم يغلق: الأوضاع الراهنة فى ريف مصر»، أصدر مركز الأرض لحقوق الانسان تقريراً يرصد فيه الانتهاكات التى تعرض لها بعض الفلاحين، خلال الفترة منذ أول سبتمبر/أيلول ١٩٩٧ وحتى مايو/آيار ١٩٩٨. كما تناول التقرير بعض الآثار والنتائج التى ترتبت على تطبيق القانون ٩٦ لسنة ١٩٩٢ الذى رد لملاك الاراضى الزراعية أراضيهم المستأجرة وأعطى لهم الحق فى زراعتها بأنفسهم أو اعادة تأجيرها وفقاً لقانون العرض والطلب. وطبقاً للتقرير، فإن الانتهاكات التى صاحبت تنفيذ القانون المذكور قد أدت الى سقوط ١٦ قتيلاً واصابة نحو ٥٣٣ واحتجاز حوالى ١٥٨٨ شخصاً.

وبصفة عامة، يكشف التقرير عن طريقة تصرف السلطات تجاه الفلاحين الذين تمسكوا بالاراضى الزراعية التى ظلوا يقومون بزراعتها وفقاً للقانون السابق. وأبرز التقرير، أنه على الرغم من أن الحكومة قد وجهت سهام النقد لأحزاب المعارضة وحملتهم مسئولية اندلاع أحداث العنف فى بعض المناطق، إلا أن الواقع يؤكد على عكس ذلك، إذ أن أكثر من ٩٠٪ من هذه الاحداث قد وقعت من اشخاص غير منضمين لأى حزب سياسى. كما أن الحكومة وأجهزة الاعلام شبه الرسمية هى التى ساهمت -بحسب ما انتهى اليه التقرير فى هذا الخصوص- فى زيادة السخط لدى الفلاحين بتصريحاتها المتضاربة حول توفيق الاوضاع. فقد أشارت وسائل الاعلام الى ان نسبة توفيق الاوضاع التى ارتضى فيها الفلاحون تسوية نزاعاتهم ودياً مع الملاك الزراعيين قد بلغت نحو ٩٨٪ من اجمالى الحالات المختلف بشأنها، وهو ما لم يحدث فعلاً فى الواقع. وفى هذا الشأن، فقد تضمن التقرير حالات عديدة ومن مختلف محافظات الجمهورية، وقعت فيها أحداث عنف ومصادمات بين الفلاحين والسلطة.

ويذكر التقرير أن الاسباب التى تقف وراء

اندلاع مثل هذه الاحداث وتلك المصادمات وخاصة منذ بداية ١٩٩٨ -أى بعد تطبيق القانون الجديد المشار اليه- لم تكمن فى رغبة المستأجرين فى مقاومة تنفيذ هذا القانون، وانما كانت بسبب المشكلات التى صاحبت هذا التنفيذ والتى يعود معظمها بالأساس الى نزاع حول ملكية الارض سواء بين مستأجرين وهيئة الاصلاح الزراعى أو بين مستأجرين وهيئة الأوقاف المصرية. وقد ناشد مركز الارض لحقوق الانسان، فيما يتعلق بهذه الجزئية الاخيرة، المسئولين بضرورة التدخل لحل هذه المشكلات محاولة لتفادى حدوث المزيد من اعمال العنف والمصادمات. وقد أوصى المركز أيضاً - فى مناشدته للجهات المسئولة- بضرورة دراسة الاوضاع الحالية للفلاحين فى الريف المصرى بشكل جيد للوقوف على ماهية المشكلات التى يواجهونها من جراء تطبيق القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢، مع وجوب الاخذ بعين الاعتبار فى هذا الشأن مجمل الاقتراحات المقدمة من جانب المراكز المتخصصة المعنية بالمسألة الزراعية فى مصر وكذا آراء المهتمين من ذوى الصلة حتى يتسنى للدولة وضع حلول حقيقية وواقعية لكل هذه المشكلات.

وقد خلص التقرير فى نهاية الامر الى التوكيد حرص مركز الارض لحقوق الانسان على ان تجد الافكار والمقترحات الواردة قبولاً لدى المسئولين كى يحاولوا من جديد اعادة النظر فى صياغة علاقة متوازنة بين الملاك والمستأجرين وخاصة فى الاراضى المتنازع عليها سواء أكانت مملوكة لهيئة الاوقاف أم لهيئة الاصلاح الزراعى أم كانت أراض صحراوية، وعلى ان تضمن هذه العلاقة المتوازنة للمستأجر أن يكون آمناً على حيازته للارض وعلى مستقبله ومصدر رزقه، وتعطى فى الوقت نفسه للمالك كافة حقوقه على ارضه من بيع أو ايجار مناسب.

العنف ضد المرأة
تقرير المقررة الخاصة بمسألة العنف الى لجنة حقوق الانسان

قدمت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة تقريراً الى لجنة حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة فى دورتها الرابعة والخمسين.

وحلل التقرير فى **الجزء الاول** منه العنف ضد المرأة فى مجال المنازعات المسلحة فأشار الى اتساع هذه الظاهرة مع تزايد المنازعات، ومع تأصل مفاهيم كراهية المرأة ومعاداة حقوقها فى المؤسسات العسكرية، ووجود تقاليد متوارثة تعتبر العنف الجنسى من الممارسات المعقولة للجيوش المنتصرة وكوسيلة لاذلال العدو واضعاف معنوياته، واسلوب ضغط لارهاب السكان وحفزهم على الهروب الاضطرارى. ولاحظ التقرير ايضاً تزايد الاتهامات الموجهة للنساء بالمشاركة فى عمليات الابادة الجماعية والعنف ضد غيرهن من النساء مع تزايد دخول المرأة فى صفوف المقاتلين. وتزايد آثار العنف الجنسى على النساء من حيث تزايد عدد اللاجئات والارامل، وتحمل مسئولية العائل الرئيسى للاسرة، وفى تعقيبه على الاطار القانونى للحماية من العنف أثناء المنازعات المسلحة فى اتفاقية جنيف الرابعة ١٩٤٩ المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، والبروتوكولين الاضافيين الملحقين بها فى ١٩٧٧. لاحظ التقرير ان اتفاقية جنيف المذكورة تصنف العنف ضد المرأة بوصفه جريمة شرف وليس جريمة عنف متبنية بذلك المفهوم النمطى للانوثة القائم على العفة وهو المفهوم الذى يمنع الضحية من الابلاغ عن الانتهاكات خاصة الاغتصاب ويؤكد صعوبة التحقق منها وبالتالى العقاب عليها ومعالجة نتائجها المدمرة نفسياً وبدنياً. ودعا لاعادة صياغة معايير الاتفاقية لمراعاة احتياجات سجينات الحرب. كما دعا الى ضرورة صياغة النظام الاساسى للمحكمة الجنائية الدولية المقترحة بما يراعى الفوارق بين الجنسين والدقة فى وضع التعاريف المتعلقة بالجرائم والنص صراحة على جرائم العنف الجنسى فى المواد التى تعرف جرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية.

وينصب **الجزء الثانى** من التقرير على معالجة العنف المرتكب ضد المرأة اثناء الاحتجاز باشكاله المختلفة سواء الوقائى، أو العزل قبل المحاكمة أو بعدها. ويشمل صور التعذيب القائم على الجنس ومنها الاغتصاب والتهديد به، والاجبار على الاجهاض وممارسة البغاء... ومن المفارقات ان هذا التعذيب يمارس وينظر له بوصفه اعتداءً على الذكر الذى تمت له المرأة بصلة اكثر من وصفه اعتداءً على المرأة نفسها. واقترح التقرير تصدى الامم المتحدة لهذه الظاهرة من خلال انشطة المقررين الخاصيين والغاء ما يسمى «الحراسة الوقائية» وتوفير بدائل عنها. وضرورة الغاء قوانين ولوائح الطوارئ بما تتضمنه من صلاحيات واسعة تتيح المجال لممارسة العنف، وتدريب موظفى الشرطة والسجون على مراعاة الفوارق الجنسية.

ويعرض **الجزء الثالث** لظاهرة العنف المرتكب ضد اللاجئات والمشردات داخلياً بما فى ذلك الاغتصاب والاجهاض والتعقيم القسرى و«الخفاض» وبين ان هذه الانتهاكات تؤدى الى الهرب وتنتج عنه أيضاً. كما بين أن مفوضية الامم المتحدة لشئون اللاجئين تعتبر العنف الجنسى انتهاكاً لحقوق الانسان قد يشكل أساساً لمنح صفة لاجئ وهو ما تتبناه فعلياً كل من كندا والولايات المتحدة الامريكية. كما ركزت المقررة بشكل خاص على مسألة العنف فى مخيمات اللاجئين التى تكون عادة فى مواقع محفوفة بالخطر قرب مناطق الحرب أو الحدود المتنازع عليها، حيث تجبر النساء على ممارسة البغاء مقابل الغذاء أو المأوى والحماية، كما تتعرض للاغتصاب سواء من جانب العصابات المسلحة أو اللاجئين. واكدت ضرورة اتخاذ تدابير وقائية فى تركيبة المخيمات ومرافق خدماتها بما يزيد من أمان حياة اللاجئات.

واوصى التقرير فى هذا الصدد باعتماد الدول الموقعة على اتفاقية اللاجئين لمبادئ توجيهية فيما يتعلق بالتماسات اللجوء المتصلة بالجنس، وتوفير المساعدة الطبية المستترة والمساعدة القانونية والمشورة النفسية والاجتماعية لمنع نبذ المجتمع المحلى للضحية.

محاولة الالتفاف على تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الاراضى الفلسطينية المحتلة

أصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة قرارا يقضى بالدعوة لعقد مؤتمر خاص باجراءات تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة فى الاراضى الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ولضمان احترامها بما يتماشى مع المادة الاولى للاتفاقية، وكلفت الحكومة السويسرية -بصفتها الدولة الوديعة للاتفاقية- باتخاذ الخطوات الضرورية بما فيها اجتماع للخبراء، ودعوة منظمة التحرير الفلسطينية للمشاركة فى المؤتمر وفى اية خطوات تحضيرية له .

وقد قامت الحكومة السويسرية بتاريخ ٢٧ مايو/آيار بتوجيه مذكرة الى السلطة الفلسطينية تقترح فيها الدعوة الى عقد اجتماع رباعى للمنظمة والحكومة الاسرائيلية وحكومة سويسرا والصليب الاحمر غرضه مناقشة وفحص الاجراءات والاليات التى تساهم فى تطبيق الاتفاقية فى الاراضى المحتلة على ان يعقد فى مرحلة ثانية اجتماع للخبراء للبحث فى طرق احترام الاتفاقية بوجه عام(وليس فى حالة الاراضى الفلسطينية المحتلة بالذات) . وقد رفضت الحكومة السويسرية ان ينصب النقاش فى الاجتماعات على الانطباق القانونى للاتفاقية على الاراضى الفلسطينية المحتلة، بما يمثل التفافا على قرار الجمعية العامة، ويناقض قرارتها المتعددة التى اكدت فيها انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الاراضى الفلسطينية المحتلة .

ذلك ان القرار الاخير يدعو الى اجتماع كامل وغير منقوص وبتفويض محدد، ولايدعو الى اجتماع رباعى . فالحكومة السويسرية وان كانت مخولة لاتخاذ الاجراءات التحضيرية لعقد مؤتمر للاطراف السامية لاتفاقية جنيف الرابعة، فانها ليست مطلقة اليد فى عقد اجتماع رباعى وتحوير غرضه من بحث انطباق الاتفاقية قانونا على الاراضى الفلسطينية المحتلة، الى تحسين تطبيق هذه الاتفاقية . ولاشك فى ان هذا الموقف يخدم المواقف الاسرائيلية التى لاتعترف بالانطباق القانونى لتلك الاتفاقية على الاراضى الفلسطينية المحتلة وتدعى انها تطبق احكامها على اساس واقع الانسانية.

وقد استمع مجلس امناء المنظمة العربية لحقوق الانسان الى تقرير مفصل من الاستاذ راجى الصورانى مدير المركز الفلسطينى لحقوق الانسان حول ابعاد هذه الخطوة ونبه فى بيانه لمخاطرها.

وتطالب المنظمة الحكومة السويسرية بالالتزام بالمهمة التى كلفتها بها الامم المتحدة بغرض الاعداد لعقد مؤتمر لاطراف اتفاقية جنيف الرابعة تكون مهمته هى بحث انطباق هذه الاتفاقية على الراضى الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس.

.....

مصر:
انتخابات مجلس الشورى تتم فى غياب الاحزاب ومشاركة شعبية ضعيفة

اجريت فى يونيو/حزيران ١٩٩٨ انتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى لاختيار ٦٦ عضواً من بين ٣٩٧ مرشحاً فى ٥٠ دائرة انتخابية بعد اعلان فوز ٢٢ مرشحاً بالتزكية، وجرت هذه الانتخابات بهدوء حيث لم تقع اعمال عنف أو شغب اضافة الى ضعف المشاركة الشعبية، وضعف مشاركة المرأة على قائمة المرشحين.

وقد تباينت مواقف الاحزاب السياسية بشأن المشاركة، ففى الوقت الذى شارك فيه الحزب الوطنى فى كل الدوائر، أعلن كل من الحزب الناصرى وحزب الوفد مقاطعتهما للانتخابات ورفضهما لمبدأ التعيين، واعلن حزب التجمع انه لم يحظر على اعضائه الترشيح، وشارك حزب الاحرار فى عدد محدود من الدوائر، وأعلن حزب العمل انه لم يشارك كحزب فى الانتخابات، الا انه سيؤيد مرشحيه فى حالة خوضهم لانتخابات الاعادة. ويأتى هذا التباين نتيجة لثلاثة عوامل، الاول: غياب ضمانات حقيقية تمنع التدخلات فى سير العملية الانتخابية، والثانى: اتساع الدوائر الانتخابية، والثالث: عدم وجود صلاحيات تشريعية ورقابية حقيقية لمجلس الشورى. ومع هذا ،فإن المجلس منوط به بمناقشة مشاريع القوانين المتعلقة بقضايا الحريات قبل اقرارها من البرلمان.

ومن المعروف ان عدد اعضاء مجلس الشورى المصرى ٢٦٤ عضواً، وتجرى انتخابات التجديد النصفى كل ثلاث سنوات ويتيح القانون لرئيس الجمهورية الحق فى تعيين ثلث الاعضاء، فى حين يجرى انتخابات الثلثين.

.....

لبنان:
اجراء الانتخابات البلدية للمرة الاولى منذ ٣٥ عاماً

تكتسب الانتخابات البلدية التى جرت مؤخراً فى لبنان أهمية خاصة، وربما يرجع ذلك الى انها الانتخابات البلدية الأولى منذ عام ١٩٦٣ أى منذ ٣٥ عاماً وبعد تأجيلات متواصلة، وثانياً ان المجالس المحلية هى الاقرب الى هموم ومشاكل اللبنانيين اليومية وانها الاكثر تعبيراً عن نزاعاتهم وانقساماتهم الاهلية والطائفية، لذلك فقد أقبل اللبنانيون بكثافة عالية على المشاركة ترشيحاً واقتراعاً.

وقد نجحت القوى السياسية اللبنانية على اختلاف توجهاتها فى كسب الرهان وتكوين لوائح توافقية سواء فى العاصمة أو فى غيرها من المناطق اللبنانية التى كانت مثار جدل وتخوف من انهيار التوافق السياسى والطائفى فى لبنان وخاصة فى عاصمة البلاد وواجهتها التى ينظر اليها العالم. وقد نجح رئيس الوزراء رفيق الحريرى على وجه الخصوص فى تجميع القوى الدينية والسياسية من حركة أمل بزعامة نبيه برى -رئيس مجلس النواب وحزب الله والجماعة الاسلامية- مع نواب السنة وعلى رأسهم

النائب المشهور تمام سلام مع القوى المارونية بقيادة فؤاد بطرس الوزير السابق. وقد نجحت هذه اللائحة التوافقية الاخيرة مثلاً فى ٢٣ مقعداً وحدث اختراق واحد لها وهو نجاح يحسب لاهالى بيروت الذين انحازوا الى خيار العيش المشترك والتوافق وأعلنوا صراحة انتهاء رواسب الحرب والحقد.

وفى صيدا، نجح ايضاً تحالف الحريرى فى شخص النائب بهية الحريرى والجماعة الاسلامية فى ٢٠ مقعداً وحدث اختراق واحد لزعيم اللائحة المضادة اسامة سعد شقيق النائب مصطفى سعد. ولعل أبرز الظواهر الجديدة فى انتخابات البلديات اللبنانية ذلك الاجتياح الذى حققه حزب الله فى الضاحية الجنوبية، وكذلك النجاح الكبير الذى حققه فى النبطية والجنوب على حساب مساحة أرض كانت «محمية» مطلقة لحركة أمل الشيعية التى يتزعمها نبيه برى رئيس مجلس النواب. وقد حقق حزب الله النجاح فى ٣١ بلدية من مجموع بلديات الجنوب التى تمت فيها انتخابات وعددها ٦٦ بلدية، وحقق رئيس الوزراء الاسبق عمر كرامى نجاحاً ملحوظاً فى موطنه طرابلس كزعيم تقليدى ضد لائحة مدعومة من رئيس الوزراء.

وبصفة عامة، فان الانتخابات البلدية فى لبنان انطوت على دلالات سياسية مهمة، منها: حرص القوى اللبنانية المختلفة على المشاركة فيها. اتاحة الفرصة لنجاح عدد من اكبر رموز المعارضة اللبنانية المسيحية. ومن هذه الدلالات ايضاً، مبادرة الناخبين المسلمين الاساسيين فى العاصمة الى احترام التوازن الطائفى فى مجلس بلديتها على الرغم من ان التوازن العددى ليس فى مصلحة المسيحيين.

وثالثاً، هناك الدلالة المتمثلة فى القدرة على تحقيق التوازن بين قوى سياسية أساسية فى البلاد وخاصة بين حركة أمل وحزب الله. وقد نجم عن هذا التوازن نجاح بعض الشخصيات المعروفة -كنبيه برى ورفيق الحريرى- فى بعض المناطق وخسارتهم فى مناطق أخرى.

ورابعاً، هناك تنامى نفوذ «حزب الله» وبداية دخول «القوات اللبنانية» المتن العريض للسياسة اللبنانية، وتحول «الجماعة الاسلامية» طرفاً فعلياً من بوابة البلديات.

الأردن:

المنظمة العربية لحقوق الانسان فى الاردن تطالب بالعدول عن تعديل قانون المطبوعات

أصدرت المنظمة العربية لحقوق الانسان فى الاردن بياناً حول موضوع تعديل قانون المطبوعات جاء فيه:

ان الهيئة العامة للمنظمة العربية لحقوق الانسان فى الاردن المجتمعة فى مقر المنظمة فى اجتماع عادى يوم ١٩٩٨/٦/١٠ قد بحثت موضوع اصدار تعديل على قانون المطبوعات المعمول به رقم ١٠ لسنة ١٩٩٣ وقررت مطالبة الحكومة بالعدول عن تقديم أى تعديل لهذا القانون.. والاكتفاء بالنصوص الواردة فيه.. وفى حالة اصرار الحكومة على اجراء التعديل فان المنظمة العربية لحقوق الانسان تطالب الحكومة بأن يكون أى تعديل مقترح منسجماً مع نص المادة ١٥ من الدستور الاردنى، وان لا يتضمن اى نص يحد من حرية الرأى أو حرية الصحافة أو يتعارض مع حق المواطنين فى ابداء الرأى وحرية التعبير وانشاء الصحف أو يهدد حق الصحف بالاستمرار فى الصدور أو يتضمن أى صلاحية لاى جهة بتوقيف الصحف عن الصدور.

ويتفق رأى المنظمة العربية لحقوق الانسان فى الاردن فى هذا الشأن مع رأى المعارضة الاردنية التى اعتبرت ان القانون الجديد يشكل اعتداءً على الحريات العامة والديمقراطية، لذا يتعين استبداله بآخر حضارى لا يمثل تجاوزاً للدستور. المعروف ان مجلس النواب الاردنى قد أحال مشروع قانون المطبوعات والنشر الجديد الى لجنة خاصة لدراسته توطئة لاصداره.

تونس:

الرابطة التونسية لحقوق الانسان تدين تأييد الحكم الصادر بحق نائب رئيسها

أيدت محكمة استئناف تونس الحكم الابتدائى القاضى بمعاقبة الاستاذ خميس قسيلة نائب رئيس الرابطة التونسية لحقوق الانسان بالسجن ثلاث سنوات وبغرامة مالية قيمتها ١٢٠٠ دينار تونسى.

ومن جانبها، أصدرت الرابطة التونسية لحقوق الانسان بياناً أدانت فيه عدم توفر اجراءات المحاكمة العادلة لنائبها، الامر الذى حمل محاميه على التنحى عن مهمة الدفاع عنه اعراباً عن احتجاجهم. وجاء فى حيثيات بيان الرابطة، ان القضية موضع الاشارة عوملت بوصفها قضية سياسية، ومثلت حلقة جديدة من حلقات التضييق على انشطة الرابطة وملاحقة ناشطيها، وذلك على نحو يجعل من المتعذر عليها الاستمرار فى القيام برسالتها الرئيسية فى الدفاع عن حقوق الانسان. وكشف بيان الرابطة عن المفارقة بين تزايد الممارسات التعسفية بحق اعضائها من جانب، واحتفال العالم بالذكرى الخمسين للاعلان العالمى لحقوق الانسان، وتأهب الامم المتحدة للتصديق النهائى على الاعلان العالمى لحماية نشطاء حقوق الانسان من جانب آخر.

وفى هذا السياق، ناشد بيان الرابطة السلطات التونسية «التعامل معها باعتبارها منظمة وطنية» تتمتع بالمصداقية والاستقلال، وتمثل مكسباً من المهم المحافظة عليه. وأكدت الرابطة على صادق رغبتها فى استئناف الحوار مع السلطات التونسية. كما وجهت نداءً للرأى العام التونسى ومختلف فعاليات المجتمع المدنى للتضامن معها فى موقفها. وعلى صعيدٍ ثانٍ، دعت الرابطة المجلس الوطنى للاجتماع للنظر فى ملف

نشاط العمل الاهلى عموماً والمتعلق منه بحماية حقوق الانسان خصوصاً.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان اذ تتبنى بيان الرابطة التونسية وتثنى على ما جاء فيه من دعوة للحوار فى اطار من احترام حرية الرأى والتعبير، فإنها تؤكد على ضرورة فصل قضايا حقوق الانسان عن المواقف السياسية من اطرافها.

اليمن:
المنظمة تعرب عن قلقها بشأن تفاقم أعمال العنف فى البلاد

تتابع المنظمة العربية لحقوق الانسان بقلق بالغ الاحداث التى تجرى فى اليمن منذ اوائل شهر يونيو/حزيران، والتى راح ضحيتها عدد كبير من القتلى والجرحى فى اشتباكات وقعت بين المواطنين وقوات الامن فى مناسبتين متتاليتين.

جرت الاشتباكات الاولى يوم ٥ يونيو/حزيران ١٩٩٨ فى منطقة زبيد القريبة من مدينة الضالع فى محافظة لحج، اثر رفض احدى السيارات التوقف لدى احدى نقاط التفتيش واطلاق النار عليها مما افضى لوفاة احد الركاب وجرح آخر، اعقبها عمليات ثأرية ومظاهرات احتجاج تحولت الى اشتباكات مع قوات الامن.

وذكرت المصادر الصحفية ان الاشتباكات اتسع نطاقها لتشمل جميع مواطنى المنطقة، وتحولت الى مواجهات شاملة مع الجيش والامن المركزى، خلفت وراءها خسائر كبيرة فى الارواح من الجانبين. وقد اتهم محافظ لحج «بقايا الانفصاليين» بتأجيج الاحداث التى شهدتها مديرية الضالع، ورفض نواب مديرية الضالع فى مجلس النواب مناقشة هذه الاحداث فى المجلس أو تشكيل لجنة برلمانية لتقصى الحقائق فى شأنها، واكتفوا باللجنة الحكومية التى تقوم بالتحقيق حالياً وتشرف عليها قيادات عليا فى البلاد.

وجرت الاشتباكات الثانية فى بعض المدن اليمنية مثل صنعاء، ومأرب، وتعز، ورداع، وخمر، وذلك بعد قرار الحكومة اليمنية فى ١٨ يونيو/حزيران برفع أسعار الوقود والقمح، وترتب على ذلك اندلاع المظاهرات احتجاجاً على هذا القرار والمطالبة بالغائه.

واسفرت هذه الاشتباكات عن سقوط قتلى وجرحى نتيجة المصادمات بين المواطنين ورجال الشرطة والامن المركزى، والذى استخدم فى تفريقها العربات المدرعة والهروات والبنادق «كلاشينكوف» والقنابل المسيلة للدموع وطلقات المطاط.

وشملت المظاهرات طلاب جامعة صنعاء، حيث قاموا بمسيرة سلمية يوم ٢١ يونيو/حزيران، انتهت بصدامات مع رجال الشرطة، وأسفرت عن اصابة شخصين واعتقال اربعة اشخاص.

وشهدت مدينة رداع التابعة لمحافظة البيضاء، تظاهرات مماثلة شارك فيها آلاف من المواطنين تصدت لهم قوات الامن بعنف وتبادل بعضهم اطلاق النار مع رجال الامن وأسفرت عن سقوط عدد من الجرحى.

وفى ٢١ يونيو/حزيران نظم مواطنون مظاهرة فى مدينة خمر، اقتحم خلالها المواطنون المؤسسات الحكومية وقطعوا الاتصالات الهاتفية والطرق المؤدية الى المدينة، واجبروا مدير الامن واعضاء محكمة المنطقة على مغادرة المدينة معتبرين ان الحكومة لا تعمل الا ضد المواطنين.

وتجددت المظاهرات مرة اخرى فى ٢٢ يونيو/حزيران فى ثلاث مدن رئيسية هى مأرب، وتعز، وإب، والتى شهدت تظاهرات حاشدة.وقد أدت التظاهرات فى مأرب الى اشتباكات بين المتظاهرين ورجال الامن، أسفرت عن مقتل متظاهر وعنصرين من رجال الشرطة وجرح عشرة أشخاص من الجانبين. وأسفرت فى تعز عن سقوط قتيل وجرح شخصين من المتظاهرين. وأسفرت فى إب عن سقوط عدد من الجرحى بينهم ثلاثة من رجال الشرطة واثنان من المتظاهرين وتخللت التظاهرات اعمال شغب، كما اطلقت شعارات تطالب بإقالة الدكتور عبد الكريم الايريانى من رئاسة الحكومة والغاء قرارات رفع الاسعار.

وقد فوجئت احزاب المعارضة اليمنية بالمظاهرات التى اجتاحت شوارع البلاد، وعبرت احزاب «التجمع اليمنى للاصلاح»، و«الاشتراكى»، و«التنظيم الوحدوى الناصرى» و«رابطة ابناء اليمن (راى)» عن تحمل الحكومة مسئولية الاحداث، وادانوا اساليب العنف التى اتبعتها السلطات الامنية لتفريق المتظاهرين، وطالبوا الحكومة بالتراجع عن زيادة الاسعار، كما اصدر مجلس التنسيق الاعلى لاحزاب المعارضة، الذى يضم ستة احزاب بياناً استنكر فيه اصرار السلطات على تصعيد عمليات القمع التى يتعرض لها المواطنون فى مختلف المحافظات، وأكد المجلس ان قوات الامن اعتقلت عضو المكتب السياسى للحزب الاشتراكى السيد عبد الواحد المرادى، كما لا تزال تعتقل اعضاء من التنظيم الوحدوى الناصرى فى محافظة حجة، اضافة الى عشرات المواطنين فى محافظات إب، وتعز، وصنعاء، والبيضاء، مأرب. واضاف البيان ان قوات الامن فى محافظة عدن وضعت سكرتير اللجنة المركزية للحزب الاشتراكى فى عدن السيد عبد الواسع سلام قيد الاقامة الجبرية ومنعته من مغادرة منزله. ومن ناحية أخرى شن رئيس الوزراء اليمنى عبد الكريم الايريانى فى الكلمة التى القاها فى مجلس النواب هجوماً شديداً على الاحتجاجات التى استهدفت حكومته بعد قرار رفع الاسعار، وقال ان حكومته لن تتراجع عن قرارتها فى اى حال من الاحوال، ووصف التظاهرات التى شهدتها بعض المحافظات بأنها «تخريبية»، وان قوى سياسية لم يسمها شجعت على هذه التظاهرات.

مصر:

انتهاك آخر لحرية الصحافة

تتابع المنظمة العربية لحقوق الانسان بقلق الاجراءات التى اتخذتها السلطات المصرية فى الآونة الأخيرة لوضع قيود على حرية الصحافة.

ومن هذه الاجراءات منع طبع مجلة كايرو تايمز وصحيفة ميدل ايست تايمز اللتين تصدران باللغة الانجليزية واللتين كانتا تطبعان فى المناطق الحرة.

وكان رئيس الهيئة العامة للاستثمار قد أصدر فى اول ابريل/نيسان ١٩٩٨ قراراً يحظر فيه طباعة الجرائد والمجلات بالمناطق الحرة، الامر الذى ترتب عليه منع طباعة ٣٢ صحيفة ومجلة. ورغم صدور قرار رئيس الوزراء فى منتصف مايو/آيار بالغاء القرار السابق، فإن ذلك لم يمنع حظر طبع المجلة والصحيفة المذكورتين.

وتطالب المنظمة السلطات المصرية بالغاء كافة القيود التى فرضتها على حرية الصحافة ومراعاة ما تنص عليه المواثيق الدولية من كفالة حرية الرأى والتعبير.

.....

سوريا:

طلب الافراج عن المعتقلين فى قضايا الرأى

تلقت المنظمة نبأ الافراج عن المحامى أكثم نعيسة، الناطق الرسمى باسم لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان فى سوريا ونائب رئيس اللجنة العربية لحقوق الانسان، والذى ظل معتقلاً منذ ١٩٩١/١٢/١٨ تنفيذاً لحكم محكمة استثنائية بالحكم عليه بالسجن لمدة ٩ سنوات والحرمان من الحقوق المدنية. كما تم الافراج عن حوالى ٣٠ معتقلاً آخرين.

والمنظمة، اذ تعرب عن ارتياحها لمواصلة السلطات السورية الافراج عن المعتقلين، فانها تطالبها بالافراج عن بقية المعتقلين فى قضايا الرأى ومنهم عفيف مظهر ومحمد على حبيب ونزار نيوف وثابت مراد وبسام الشيخ.

.....

فلسطين/اسرائيل:

مذبحة برصاص القناصة الاسرائيليين فى ذكرى النكبة الفلسطينية

استخدمت قوات الاحتلال الاسرائيلى القناصة فى مواجهة المشاركين الفلسطينيين فى المظاهرات التى اندلعت فى ذكرى نكبة فلسطين عام ١٩٤٨. وقد أدى إطلاق الجنود الاسرائيليين النار على المتظاهرين الى قتل خمسة فلسطينيين وإصابة مايزيد على ثلاثمائة جريح فى قطاع غزة والضفة الغربية.

ومن الواضح، ان استخدام القناصة الرصاص ضد المتظاهرين يعنى تصريحا رسميا من جانب السلطات الاسرائيلية بالقتل العمد، خاصة وان ٥٢ من أصل ٧١ مصابا من قطاع غزة قد اصيبوا فى الاجزاء العليا لاجسامهم.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان، إذ تستهجن مثل هذا الاستهتار من جانب السلطات الاسرائيلية وما تلجأ اليه من اعتداءات متعمدة تتعارض مع ما تقضى به اتفاقية جنيف الرابعة من أن من واجباتها توفير الحماية للسكان المدنيين الفلسطينيين، فإنها تهيب بالمجتمع الدولى اتخاذ كافة الاجراءات التى تكفل لهم تلك الحماية، ووقف الانتهاكات الخطيرة التى ترتكبها إسرائيل لحقوق الانسان الفلسطينى فى الاراضى المحتلة.

.. ومقتل مواطن فلسطينى وإصابة آخر برصاص الجنود الاسرائيليين

فى إطار تصعيد استخدام جنود الاحتلال الاسرائيلى القوة المسلحة ضد المواطنين الفلسطينيين، قام أحد الجنود الاسرائيليين يوم ٩يونيو/حزيران الجارى بإطلاق الرصاص على المواطن رأفت محمد البردويل فى محاذاة مستوطنة توراج بقرب مدينة رفح، فأرداه قتيلا، كما اطلق جندى إسرائيلى آخر النار من مستوطنة بقطاع غزة يوم ٣ يونيو/حزيران على مواطن فلسطينى فأصابه فى ساقه اليسرى.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان، اذ تعرب عن استنكارها الشديد لهذه الممارسات الاسرائيلية التى تتسم بالاستهانة بارواح المواطنين الفلسطينيين، فإنها ترى فى هذه الانتهاكات مايؤكد خطورة استمرار بقاء المستوطنات الاسرائيلية فى الاراضى الفلسطينية على امن الفلسطينيين وتطالب المجتمع الدولى بتحمل مسئولياته ازاء سياسة الاستيطان الاسرائيلية.

.. ومقتل فلسطينى برصاص مستوطن اسرائيلى

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان، ببالغ القلق، نبأ مقتل المواطن الفلسطينى أحمد علان من قرية تربوت برصاص احد المستوطنين الاسرائيليين من مستوطنة إيل قرب رام الله.

وتلاحظ المنظمة أنه منذ تولى الحكومة الاسرائيلية الحالية السلطة، ازدادات اعتداءات المستوطنين الاسرائيليين على المواطنين الفلسطينيين وتحرشاتهم بهم واستيلائهم على اراضيهم بتشجيع ودعم من قبل سلطات الاحتلال الاسرائيلية.

ويمثل القتل العمد للمواطن أحمد علان على يد أحد المستوطنين دليلا قاطعاً على مدى استهانة السلطات الاسرائيلية بأرواح الفلسطينيين، اذ انه بالرغم مما اكده شاهد الحادث من كذب ادعاءات المستوطن الاسرائيلى من انه اطلق النار عليه دفاعا عن النفس ضد محاولة المجنى عليه طعنه بسكين، فانه لم يتخذ اجراء ما ضد الجانى.

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الانسان المجتمع الدولى بتحمل مسئولياته فى مواجهة هذه الاعتداءات التى يرتكبها المستوطنون الاسرائيليون ضد المواطنين الفلسطينيين بالتواطؤ والتهاون من قبل السلطات الاسرائيلية.

.....

فلسطين:

الاحتجاجات على المحاكمات الاستثنائية للمواطنين الفلسطينيين

تتابع المنظمة العربية لحقوق الانسان بقلق شديد المحاكمات العسكرية التى تجرى فى مناطق الحكم الذاتى الفلسطينى والتى تتسم اجراءاتها بعدم توافر الحدود الدنيا لمعايير المحاكمات العادلة التى تنص عليها مواثيق حقوق الانسان، كما تتسم احكامها بالشدة التى تصل الى حد الحكم بالاعدام والسجن مدى الحياة .

وقد ادى ذلك الى اضراب ثلاثة من المحكوم عليهم هم عطية خليل ابو نقيرة وعلاء عبد الحميد عقل وسمير على الجدى عن تناول الطعام منذ ٢٢ ابريل الماضى .

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الانسان السلطة الفلسطينية بالغاء المحاكم العسكرية وتوفير الضمانات القانونية والقضائية للمواطنين الفلسطينيين التى تكفل لهم محاكمات عادلة، مع النظر فى تخفيف العقوبات الشديدة ومراعاة الظروف الصحية للمحكوم عليهم بتلك العقوبات .

.. والمنظمة تطالب بالافراج عن المعتقلين دون اتهام او محاكمة

تتابع المنظمة إجراءات سلطات الامن الفلسطينية المتسمة بانتهاكات حقوق الانسان ضد المواطنين، ومنها تزايد الاعتقالات دون توجيه الاتهامات للمعتقلين او تقديمهم للمحاكمته، مع حرمانهم من حق تلقى زيارات عائلاتهم ومحاميهم .

وقد تلقت المنظمة، بهذا الصدد، شكوى من اعتقال المصور الصحفى ومسئول مكتب اعلام القدس، واخرى بشأن اعتقال الطالب غسان العدسى.

ومن ناحية أخرى، تلقت المنظمة نبأ اصدار محكمة العدل العليا قراراً بالافراج عن الدكتور عبد العزيز الرنتيسى الذى تعتقله الشرطة الفلسطينية منذ ٩ ابريل/نيسان الماضى وذلك لعدم قانونية اجراءات اعتقاله وقرارها باعطاء مهلة للنيابة العامة حتى ٢٠ يونيو/حزيران الجارى لبيان اسباب استمرار اعتقال الدكتور ابراهيم المقادمة منذ ١٠ ابريل/نيسان الماضى.

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الانسان السلطة الوطنية الفلسطينية بوضع حد لهذه الاعتقالات التى تجرى دون ضوابط قانونية وقضائية او مراعاة ماتقضيه مواثيق حقوق الانسان فى هذا الشأن والافراج عن كافة هؤلاء المعتقلين.

.....

اليمن:

تهجير جماعى لسكان احدى المناطق فى مدينة عدن

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان بقلق شديد نبأ قيام قوات الامن اليمنية بتهجير سكان منطقة البساتين بمدينة عدن تهجيرا جماعيا الى احياء اخرى مع هدم منازلهم وذلك تحت تهديد السلاح.

وتطالب المنظمة السلطة اليمنية بوقف عمليات التهجير الجماعى وهدم منازل المواطنين ومراعاة ماتكفله لهم مواثيق حقوق الانسان من حماية لحقوقهم وحرياتهم.

.. واعتقال طالب دون اتهام

كما تلقت المنظمة شكوى تفيد قيام السلطات الامنية فى اليمن باعتقال الطالب يعقوب محمد حسان البديهى الدارس بقسم الكهرباء بكلية الهندسة جامعة عدن، وذلك دون اى مسوغ قانونى ودون توجيه اى اتهام اليه، كما انه لايعرف مصيره.

وتطالب المنظمة السلطات اليمنية بالافراج عن الطالب المعتقل اذا لم تثبت فى حقه تهمة محددة، او تقديمه لمحاكمة عادلة فى حالة ثبوت اتهامه.

.....

السودان:

تعذيب معتقل حتى الموت وتهديد اسرته

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان بقلق شديد شكوى تفيد قيام جهاز الامن السودانى فى ٦ ابريل/نيسان الماضى باعتقال المواطن معاوية عوض خوجلى من سكان الخرطوم بحرى وتعذيبه حتى الموت حيث فارق الحياة فى ٢٤ من الشهر نفسه.

كما تفيد الشكوى انه استخدمت ضد اسرة المجنى عليه اساليب التهديد من قبل قوات الامن السودانية لاجبارها على السكوت على هذه الجريمة البشعة .

وتطالب المنظمة السلطات السودانية باجراء تحقيق أمين لما تتضمنه هذه الشكوى من اتهامات جسيمة ضد افراد قوات الامن السودانى وخاصة ارتكاب عمليات التعذيب التى تشير الشكوى الى انها شملت صب مواد كيماوية على جسد المجنى عليه، واذا ما اثبت التحقيق صحتها، فان السلطات السودانية مطالبة بتقديم المسئولين عنها للمحاكمة وتوقيع العقوبات الرادعة عليهم .

... واعتقال المحامى على السيد وتفتيش مكتبه ومنزله

كما تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان نبأ اعتقال المحامى والمعارض السودانى البارز عضو الاتحاد الديمقراطى على السيد يوم ٧ مايو/آيار الماضى، ومداهمة قوات الامن السودانية لمنزله وتفتيش المنزل والعبث بمحتوياته فضلا عن تفتيش مكتبه .

وتفيد هذه المعلومات ان المحامى على السيد قد اقتيد الى مكان مجهول ولم تتمكن اسرته او محاميه من الاتصال به .

والمنظمة تطالب السلطات السودانية بسرعة الافراج عن المعتقل اذا لم تثبت فى حقه تهمة محددة، او تقديمه عاجلا لمحاكمة عادلة اذا ماثبت اتهامه، مع ابلاغ اسرته بمكان اعتقاله وتمكينها ومحاميه من زيارته.

.. ورد من وزارة الداخلية السودانية على احدى الشكاوى

كانت المنظمة العربية لحقوق الانسان قد كتبت الى وزارة الداخلية السودانية بشأن شكوى تلقتها وتفيد اعتقال المواطنين [illegible]مان عبد القادر ودواود سليمان وأحمد [illegible]على، وكذا اعتقال النقابى الرشيد محمد الحسن منذ اكتوبر/تشرين أول ١٩٩٦ وتعرضهم للتعذيب .

وقد تلقت المنظمة رد الوزارة السودانية متضمنا ان الثلاثة الاولين لم يعتقلوا او يستدعوا لاستجوابهم من قبل جهاز الامن فى اى وقت .

اما الرشيد محمد الحسن، فقد تم اعتقاله يوم ١٧ اغسطس/آب الماضى بسبب ضبط ارشيف كامل للحزب الشيوعى المحظور قانونا بحوزته وانه من كوادر الحزب، وقد اطلق سراحه بتاريخ ١٩٩٧/٦/٢٢ .

والمنظمة، اذ تشكر لوزارة الداخلية السودانية [illegible]امها بتحقيق ماورد فى الشكوى وقيامها بالرد على كتاب المنظمة، فانها تلاحظ اغفال الرد لاية اشارة بشأن واقعة التعذيب التى وردت فى الشكوى، وترجو ان تبدى اهتمامها بما تتضمنه الشكاوى التى توافيها بها المنظمة وما تتناوله نشراتها من انتهاكات لحقوق الانسان.

الجزائر:
اعتقال اللاجىء التونسى محمد ناصر هانى

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان بقلق نبأ اعتقال السلطات الجزائرية المحامى التونسى محمد ناصر هانى دون توجيه اى اتهام اليه ووضعه فى سجن غير معروف .

وكان المحامى محمد ناصر هانى قد سبق اعتقاله فى تونس فى اكتوبر/تشرين أول ١٩٩١ لمدة اربعة شهور تعرض خلالها للتعذيب، ثم حصل من الهيئة العليا لشئون اللاجئين فى الجزائر على حق اللجوء عقب الافراج عنه، كما حصل من السلطات الجزائرية المختصة على تصريح بممارسة نشاطه القانونى .

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الانسان السلطات الجزائرية باطلاق سراح المحامى المعتقل اذا لم تثبت فى حقه تهمة محددة او تقديمه فى حالة اتهامه لمحاكمه عادلة .

السعودية:
اعتقال مواطن كويتى اثناء موسم الحج

تلقت المنظمة شكوى من قيام قوات الامن السعودية باعتقال السيد/عمران حسن جواد الكويتى الجنسية لمدة ١٨ يوما وذلك خلال فترة الحج هذا العام ثم ترحيله قسرا الى الكويت يوم ٢٧ ابريل/نيسان الماضى .

وتفيد الشكوى ان المذكور تعرض خلال اعتقاله للتعذيب ومنع من الاتصال بذويه او بالسفارة الكويتية او حتى بالمسئولين السعوديين، ومنع من استكمال مناسك الحج. كما انه لم توجه اليه تهمة محددة ولم يقدم للمحاكمة .

وتطالب المنظمة السلطات السعودية بتحقيق ماتضمنه هذه الشكوى من انتهاكات لحقوق الانسان، ومجازاة المسئولين عنها اذا ثبتت صحتها.

البحرين:
اعتقال مواطن وتعذيبه

تلقت المنظمة ببالغ القلق شكوى بشأن اعتقال السيد سعيد جلال سعيد علوى شرف، الذى كان يعمل مهندس اتصالات فى شركة البحرين الوطنية للهاتف، وتفتيش منزله ومصادرة ما به من وثائق وأجهزة الكومبيوتر، ثم وضع المعتقل فى حجز انفرادى فى مجمع القلعة وضربه وتعذيبه.

والمنظمة، اذ تعرب عن استنكارها لهذه الاجراءات وخاصة تعذيب المواطنين ووضعهم فى السجون الانفرادية، فانها تطالب السلطات البحرينية بالتحقيق فى الوقائع التى تتضمنها الشكوى ومجازاة المسئولين عن هذه الانتهاكات اذا ما ثبتت صحتها، مع اطلاق سراح السيد سعيد شرف اذا لم تثبت فى حقه تهمة محددة أو تقديمه لمحاكمة عادلة فى حالة اتهامه.

تونس:
سجن مواطنة وتعذيبها فى قضية رأى

تلقت المنظمة بقلق بالغ شكوى بشأن قيام السلطات التونسية فى نوفمبر/تشرين ثان ١٩٩٦ باعتقال السيدة محجوبة بوخريس، التى كانت تعمل ممرضة، ومحاكمتها والحكم عليها بالسجن ٧ سنوات و٣ شهور بتهمة وجود علاقة لها بجماعة النهضة الاسلامية.

وتفيد الشكوى ان السيدة المذكورة كانت تمارس حقها الشرعى فى التعبير عن رأيها، وقد تم ارغامها تحت التعذيب على التوقيع على اعتراف منها بعلاقتها بتلك الجماعة وجمع الاموال لها من عائلات المسجونين.

كما تفيد الشكوى ان محاكمة تلك السيدة لم تتوافر لها الضمانات القانونية وقد قدم محاميها فى يناير/كانون ثان ١٩٩٧ التماساً ولكن لم يرد عليه.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان تطالب السلطات التونسية بتحقيق ما تتضمنه الشكوى بشأن انتزاع اعتراف السيدة محجوبة بوخريس تحت وطأة التعذيب ومجازاة المسئولين اذا ما ثبت ذلك، مع النظر فى اطلاق سراحها اذا كان المنسوب اليها هو ممارسة حقها فى التعبير عن الرأى. كما هو مكفول فى المواثيق الدولية المختلفة والتى صادقت عليها تونس.

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

مركز القاهرة يعقد ندوة فى الذكرى الخمسين لنكبة فلسطين

عقد مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان ندوة –فى نطاق صالون ابن رشد– عنوانها «بحثاً عن مداخل جديدة لاسترداد حقوق الشعب الفلسطينى» وذلك يوم ٢ يونيو/ حزيران شارك فيها عدد من الكتاب والمفكرين من بينهم ثلاثة من اعضاء مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الانسان هم الدكتور أمين مكى مدنى والاستاذ صلاح الدين الجورشى والدكتور عبد الحسين شعبان.

وكان من بين قرارات الندوة ضرورة قيام حركة حقوق الانسان فى العالم العربى بتحمل مسئوليات المساهمة النشطة فى النضال العربى ضد الصهيونية والاستعمار الاستيطانى الاحتلالى لاسرائيل باعتباره انتهاكات حقوق الانسان بشاعة ووحشية فى المنطقة ككل.

المنظمة العربية لحقوق الانسان فى الاردن تنتقد مشروع القانون الامريكى بشأن الاضطهاد الدينى

صدر بيان للمنظمة العربية لحقوق الانسان فى الاردن متضمناً الاشارة الى ان «قانون الاضطهاد الدينى» الذى اصدره مجلس النواب الامريكى بضغط من جماعات اللوبى الصهيونى فى الولايات المتحدة الامريكية يعد تدخلاً فى الشئون الداخلية للدول الاخرى، مما يتعارض مع احكام المادة (٢) بند (٧) من ميثاق الامم المتحدة. واوضح البيان انه لا يوجد محاسبة أو معاقبة لاى دولة الا عن طريق الامم المتحدة والاجهزة التابعة لها وضمن آليات معينة.

واشار البيان الى ان مصر تخلو من اى تمييز دينى او اضطهاد وفقاً لما صرح به قداسة البابا شنوده باعتباره أكبر مرجع دينى للاقباط فى مصر.

واعربت المنظمة العربية فى الاردن عن استيائها من اصدار هذا القانون ودعت منظمات حقوق الانسان والمنظمات الدولية لاستنكاره لمخالفته للمواثيق الدولية.

جماعة تنمية الديمقراطية تعقد ندوة حول «العنف السياسى والدينى فى مصر: الدوافع والآفاق»

عقدت هذه الندوة يومى ١٩ و ٢٠ مايو/ آيار. وقد تناولت الندوة عدة محاور هى «الاعلام والفنون وظاهرة العنف»، «التعليم والمناهج الدراسية وظاهرة العنف»، «المؤسسة الدينية وظاهرة العنف»، «العوامل الاقتصادية والاجتماعية وظاهرة العنف»، «الجمود السياسى وعنف الدولة واثره على الظاهرة»، «الاقباط وقضية العنف» و«مستقبل ظاهرة العنف».

مجلس امناء ... تتمة المنشور ص ١٦

وقد ناقش المجلس الاستقالة المسببة التى قدمها د. على أومليل رئيس المنظمة السابق بعد أن استمع منه الى شرح مفصل لاسبابها. وقد قبل المجلس الاستقالة ووجه الشكر له على ما أزجاه من جهد خلال توليه هذه المسئولية. كما شكل المجلس لجنة من اعضاء مجلس الامناء هم د. أمين مكى مدنى والاستاذ هانى الدحلة والاستاذ محمد منيب لمتابعة الحوار حول تعديل النظامين الاساسى والداخلى وبلورة نتائجه وتقديم هذه النتائج الى الجمعية العمومية العادية القادمة.

وفى مجال توسيع نطاق المشاركة فى الحوار حول تطوير المنظمة، دعا المجلس الى اجراء حوار موسع مع كافة افرع المنظمة ومؤسساتها العضوة، ومستوياتها التنظيمية المختلفة حول ابعاد هذا التطوير استكمالاً للجهد الذى بدأته المنظمة منذ العام ١٩٩٤. (انظر التفاصيل ص ٣)

المنظمة تصدر... تتمة المنشور ص ١٦

أعرب مجلس الامناء عن استيائه من هذا الاجراء غير المبرر تجاه عضو من اعضاء المجلس. كما لاحظ ان اجراءات تنقل المواطنين العرب بين البلدان العربية اصبحت تمثل عبئاً ثقيلاً على حركتهم، وانه حتى البلدان التى سبق وان ابرمت اتفاقات ثنائية لالغاء تأشيرات الدخول قد تراجع بعضها عنها، وان هذه الصعوبات تزداد بشكل مبالغ فيه بالنسبة لمواطنى بعض البلدان العربية بصفة خاصة. وناشد الحكومات العربية مراجعة اجراءات تنقل المواطنين العرب بين البلدان العربية واطلاق حرية انتقالهم.

وقد حرصت الامانة العامة على التعرف على ظروف هذا الاجراء، وتبين من اتصالاتها انه ليس هناك اى قرار بمنع الاستاذ غشير من دخول البلاد، وانه تقدم بطلب تأشيرة الدخول وفق الاجراءات المرعية وقبل ٢٠ يوماً من موعد السفر، وأثار دهشتها اتخاذ هذا الاجراء حياله من جانب القنصلية المصرية رغم انه سبق ان زار مصر مرات عديدة، وهو رجل قانون وشخصية عامة معروفة جيداً على الساحة العربية.

وفد من نقابة... تتمة المنشور ص ١٦

وقد جرى خلال هذا اللقاء حوار حول تفعيل دور نقابات المحامين فى الدفاع عن حقوق الانسان بصفة عامة ودور نقابة المحامين الفلسطينيين بصفة خاصة.

وقد رحب الامين العام بزيارة الوفد للمنظمة وقدم عرضاً لدور المنظمة العربية لحقوق الانسان ومجال عملها داخل الوطن العربى وبصفة خاصة فيما يتعلق بقضية فلسطين وانتهاكات حقوق الانسان من جانب اسرائيل.

وقد أوضح نقيب المحامين الفلسطينيين ان وفد النقابة الذى يزور مصر حالياً قد حرص على عقد لقاء مع المنظمة العربية لحقوق الانسان باعتبار انها تشكل الحصن المنيع للدفاع عن حقوق الانسان فى الوطن العربى. وقدم وفد النقابة عرضاً للمراحل التى مرت بها النقابة حتى اصبح لها كيان معترف به له صلاحيات قانونية محددة، كما عرض وفد النقابة للانتهاكات الصارخة التى تقوم بها سلطة الاحتلال الاسرائيلى مع التركيز على موضوع الاستيطان. وطالب وفد النقابة التعاون مع المنظمة العربية لحقوق الانسان لاعداد دراسة قانونية عن الاستيطان، وقد رحب الامين العام للمنظمة بهذا التعاون، كما رحب بطلب النقابة باعداد برامج تدريبية فى مجال حقوق الانسان للمحامين الفلسطينيين بالتعاون مع المعهد العربى لحقوق الانسان.

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

الجمعية المغربية ..تتمة المنشور ص ١٦

وقد تم خلال هذه الجلسة تكريم المناضل الجزائرى يوسف فتح الله الرئيس السابق للرابطة الجزائرية لحقوق الانسان الذى اغتيل عام ١٩٩٤ على يد الارهاب. وقد حضر الاجتماع الرئيس الحالى للرابطة الجزائرية لحقوق الانسان.

وقد تلا الاستاذ عمر الزايدى كلمة المكتب المركزى للجمعية المغربية استعرض فيها مجمل التطورات الخاصة بوضعية حقوق الانسان دولياً ووطنياً ونشاط الجمعية بمناسبة مرور عشرين عاماً على تأسيسها.

وفيما يتعلق بالمغرب، أوضحت كلمة المكتب المركزى ان هناك تحسناً جزئياً لاوضاع حقوق الانسان فى المغرب منذ بداية التسعينات الا ان ذلك لا ينفى استمرار بعض الممارسات الماسة بحقوق الانسان مثل عدم تصفية ملف الاختطاف القسرى واستمرار خرق القوانين واحتكار وسائل الاعلام وعدم ملاءمة القوانين المغربية مع المواثيق الدولية، اضافة الى استمرار التمييز ضد النساء. وقد تناولت المناقشات التى دارت ضرورة اعتماد حقوق الانسان كمرجعية فى الاداء الحكومى وعلى صعيد كل الوزارات والقطاعات وان اشاعة ثقافة حقوق الانسان تتطلب عملاً محكوماً بمنهجية جديدة، خاصة فى مجال التعليم والاعلام وفى علاقة السلطة بالمواطن، فضلاً عما يقتضيه الامر من اصلاح للقضاء ومن صيانة للحقوق الاجتماعية للمواطنين، ومن تطوير للقوانين والتشريعات.وقد صادقت الجمعية العمومية على خطة عمل الجمعية المغربية لحقوق الانسان مستقبلاً وعلى التعديلات المدخلة على القانون الاساسى، كما انتخبت اللجنة الادارية الجديدة المكونة من ٤٩ عضواً والتى قامت بدورها بانتخاب المكتب المركزى الجديد.

المنظمة العربية لحقوق الانسان/ المانيا ... تتمة المنشور ص ١٦

وقد استعرض البيان التطورات التاريخية التى صاحبت تأسيس اسرائيل على اراض تتعدى بكثير ما نصت عليه قرارات الامم المتحدة الخاصة بالتقسيم، والسياسات التى اتبعتها اسرائيل لتحويل مئات الالوف من الفلسطينيين الى لاجئين. كما اشار البيان الى ان دعم الولايات المتحدة لاسرائيل ساعدها فى الضرب عرض الحائط بالقرارات العديدة الصادرة من الامم المتحدة حول حقوق الشعب الفلسطينى غير القابلة للتصرف.

ووصف البيان عملية السلام التى بدأت عام ١٩٩٢، والتى اتسمت بتحديدات وحيدة الجانب وبتنازلات فلسطينية، بانها على شفا الاحتضار نتيجة لسياسة الحكومة الاسرائيلية الحالية، وحذر البيان من ان ذلك سيؤدى الى اشعال نار الكراهية من جديد والى تفجير العنف، واطلاق شرارة حروب جديدة لن تكون فى مصلحة أى من الاطراف.

واختتمت المنظمة بيانها بالاشارة الى انه ينبغى التذكير بهذه الحقائق عندما يتم حساب النجاحات والهزائم التى حققها الاعلان العالمى لحقوق الانسان خلال خمسين عاماً على صدوره.

المنظمة العربية لحقوق الانسان فى بريطانيا ... تتمة المنشور ص ١٦

وقد افتتح اعمال الملتقى الدكتور عبد الحسين شعبان رئيس المنظمة، عرض فيها محاور النقاش التى تركزت حول وضع مدينة القدس (تاريخياً وقانونياً ودينياً) وقرار التقسيم عام ١٩٤٧ واعلان اسرائيل ضم القدس عام ١٩٨٠. وخلال النقاش، تم تقديم بعض المقترحات التى تضمنت تشكيل لجنة باسم القدس أو أصدقاء القدس وارسال رسائل الى أمين عام الامم المتحدة والى الجامعة العربية والدعوة الى ادخال مادة حقوق الانسان فى المناهج الدراسية والجامعية. وفى ختام الملتقى، وجه المشاركون رسالة الى الحكومات العربية دعوا فيها الى متابعة قضية القدس من خلال مشروع قرار يقدم الى الجمعية العامة للأمم المتحدة لطلب الفتوى من محكمة العدل الدولية فى لاهاى.

الجمعية الكويتية ...تتمة المنشور ص ١٦

وقد القى الاستاذ جاسم القطامى رئيس الجمعية الكويتية لحقوق الانسان وعضو الامانة العامة للمنظمة العربية لحقوق الانسان كلمة بهذه المناسبة تناول فيها حقوق السجناء والاسرى والمرتهنين باعتبارها قضية انسانية فى المقام الاول.

كما تعرض الاستاذ جاسم القطامى لقضية ابناء الكويت والجنسيات الاخرى الذين يحتجزهم النظام العراقى دون سند الا الانتقام وتصفية الحسابات من مواطنين ابرياء لا ذنب لهم.

وحدد رئيس الجمعية الكويتية لحقوق الانسان فى كلمته النقاط التالية بشأن حقوق السجناء والاسرى:-

أولاً: ضرورة وقف حالات الاعتقال العشوائى والاحالة الى المحاكم الاستثنائية.

ثانياً: الحق فى المحاكمة العادلة حيث أن عدداً من السجناء والمعتقلين فى اكثر من بلد عربى يخضعون لقوانين الطوارئ والتى يتم من خلالها اهدار حق المتهم فى الدفاع والحصول على اعترافات نتيجة للتعذيب.

ثالثاً: وقف الانتهاكات الجسيمة فى معاملة السجناء والمحتجزين ومنها التكدس ونقص التغذية والتهوية والعلاج، وحرمانهم من الاتصال بذويهم ومحاميهم وايداعهم الحبس الانفرادى واستمرار احتجازهم بعد انقضاء مدة عقوبتهم وانعدام الاشراف القضائى على السجون.

السفراء العرب فى تونس ... تتمة المنشور ص ١٦

وقد عرض الاستاذ الطيب البكوش رئيس المعهد لضيوفه نبذه عن مجهودات المعهد فى مجال التدريب والتوثيق والبحوث والاعلام والنشر فى مجال حقوق الانسان فى المنظمة العربية.

وقد عبر الضيوف عن اعتزازهم بالمعهد واهتمامهم بهذه المؤسسة العربية باعتبار ان رسالتها علامة حضارية مميزه واضافة هامة لصروح الوطن العربى، ينبغى دعمها وتعزيزها، والاضافة اليها.

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

مجلس أمناء المنظمة ينتخب القطامى رئيساً للمنظمة العربية لحقوق الانسان

عقد مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الانسان اجتماعه الدورى بالقاهرة يومى ٣ ، ٤ يونيو/حزيران، ناقش خلاله حالة حقوق الانسان فى الوطن العربى وعدداً من القضايا التنظيمية المهمة. وقد انتخب المجلس الاستاذ جاسم القطامى رئيساً للمنظمة، وهو أحد مؤسسى المنظمة وعضو مجلس أمنائها، ويرأس الجمعية الكويتية لحقوق الانسان.

(التتمة ص ١٤)

المنظمة تصدر تصريحاً صحفياً حول امتناع القنصلية المصرية فى الجزائر منح تأشيرة دخول لرئيس الرابطة الجزائرية لمصر

صرح أمين عام المنظمة العربية لحقوق الانسان بما يلى: تلقت المنظمة قبيل انعقاد مجلس الامناء الاخير يومى ٣، ٤ يونيو/حزيران، اخطاراً من الاستاذ بو جمعة غشير عضو المجلس ورئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان، بتعذر اشتراكه فى الاجتماع بسبب رفض القنصلية المصرية فى الجزائر منحه تأشيرة دخول لمصر واعادة مستندات سفره اليه، تدخلت الامانة العامة فى اعقابه لدى الجهة الامنية المختصة التى استجابت بتأمين تأشيرة لسيادته فى مطار القاهرة. لكن تعذر وجود خطوط طيران تتيح وصوله فى وقت مناسب. (التتمة ص ١٤)

وفد من نقابة المحامين الفلسطينيين يزور المنظمة ويجرى حواراً حول تدعيم التعاون معها

قام وفد من نقابة المحامين الفلسطينيين برئاسة الاستاذ عبد الرحمن أبو النصر، نقيب محامى فلسطين بزيارة المنظمة يوم ١٥ يونيو/حزيران حيث التقى مع الاستاذ محمد فائق الامين العام للمنظمة.

(التتمة ص ١٤ و ١٥)

الجمعية المغربية لحقوق الانسان تعقد جمعيتها العمومية بالدار البيضاء يومى ٤، ٥ ابريل/نيسان

رأس الاستاذ عبد الرحمن بن عمرو رئيس الجمعية المغربية لحقوق الانسان الجلسة الافتتاحية للجمعية العمومية الخامسة التى حضرها العديد من الفعاليات الحقوقية والسياسية وممثل لوزارة حقوق الانسان فى المغرب، بالاضافة الى ممثلى بعض المنظمات الحقوقية الدولية. (التتمة ص ١٥)

المنظمة العربية لحقوق الانسان / المانيا تصدر بياناً بمناسبة مرور ٥٠ عاماً على نكبة فلسطين

اصدرت الامانة العامة لمنظمة حقوق الانسان فى الدول العربية / المانيا بياناً بمناسبة نكبة فلسطين عنوانه «لا سلام بدون دولة فلسطينية متساوية الحقوق».

(التتمة ص ١٥)

المنظمة العربية لحقوق الانسان فى بريطانيا تعقد ملتقى فكرياً عن «القدس وحقوق الانسان»

على مدى يوم ١٦ مايو/آيار، عقد فى لندن الملتقى الفكرى السادس للمنظمة العربية لحقوق الانسان فى بريطانيا حول «القدس وحقوق الانسان» بمشاركة نخبة من العرب والاجانب. (التتمة ص ١٥)

الجمعية الكويتية لحقوق الانسان تتناول حق السجناء والاسرى والمرتهنين فى كلمتها بمناسبة اليوم العالمى للصليب الاحمر

اقامت جمعية الهلال الاحمر الكويتى احتفالاً يوم ١١ مايو/آيار بمناسبة اليوم العالمى للصليب الاحمر الدولى.

(التتمة ص ١٥)

السفراء العرب فى تونس يزورون المعهد العربى لحقوق الانسان

قام السفراء العرب فى تونس بزيارة المعهد يوم ١٦ يونيو/حزيران وذلك للتعرف على نشاطات المعهد ومنجزاته، وقد شارك فى هذه الزيارة رئيس مركز جامعة الدول العربية فى تونس. (التتمة ص ١٥)

المنظمة العربية لحقوق الانسان

تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الانسان وحرياته الأساسية فى الوطن العربى، حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالامم المتحدة

رئيس المنظمة: أ. جاسم القطامى
الأمين العام: أ. محمد فائق

المقر الرئيسى: ٩١ شارع الميرغنى ــ مصر الجديدة، القاهرة ١١٣٤١ جمهورية مصر العربية
ت: ٤١٨١٣٩٦ ــ ٤١٨٨٣٧٨
تليفاكس: ٤١٨٥٣٤٦
بريد الكترونى: AOHR @ Link Com.Eg.
صفحة الانترنت: http: //www. LINK. COM.eg/ Member/AOHR

الاشتراكات السنوية للعضوية:
الكويت ١٥ دينار
الأردن ١٠ دينار
مصر ٣٠ جنيه
المغرب ١٠٠ درهم
تونس ١٠ دينار
بقية الأقطار ٣٠ دولار أمريكى

تحول الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات باسم المنظمة العربية الى البنك العربى المحدود – جنيف
Arab Bank Ltd. Switzerland
Account 201738
أو البنك الوطنى المصرى – فرع ثروت حساب جارى
Alwatany Bank of Egypt/ – ٥٨١٨٣٥
Sarwat, Account 581835